

109322 - هل يجوز للمرأة أن تحرم وهي تلبس الذهب؟

السؤال

هل يصح لها الإحرام بالذهب؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"يجوز للمرأة أن تحرم وببدها أسورة ذهب أو خواتم ونحو ذلك ، ويشرع لها ستر ذلك عن الرجال غير المحارم ؛ خشية الفتنة بها .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن قعود .

"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (11/190 - 192) .

وقد قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (201 / 22) : "لا بأس أن تلبس المرأة حال الإحرام من

الذهب ما شاءت إذا لم يخرج إلى حد الإسراف حتى الخواتم والأساور في اليدين ، لكن في هذه الحال تستره عن الرجال

الأجانب خوفاً من وقوع الفتنة" انتهى .

والله أعلم